مجلة النهضة العلمية
Al-Nahda Scientific Journal
Journal homepage :https://ous.edu.ly/Journal/index.php/OUSJ

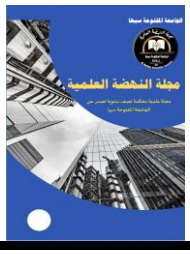

مكافحة الاحتكار وآليات حماية المستهلك في التشريع الليبي
دراسة تحليلية في ظل القانون 23 لسنة 2010 م

أبوبكر خميس عبد السلام سعد
كلية القانون، جامعة سبها، سبها ليبيا
للمراسلة:BOBKAR2626@GMILE.COM

الملخص

تتناول هذه الدراسة موضوع مكافحة الاحتكار وآليات حماية المستهلك في ليبيا، حيث يعد الاحتكار من أبرز التحديات التي تهدد استقرار الأسواق وتؤثر سلبا على الاقتصاد والمستهلكين في الدولة الليبية، فبالنظر إلى أن الاحتكار يعد من أبرز التحديات التي تهدد استقرار الأسواق وتلقي بظلالها سلبا على الاقتصاد الكلي وسلامة المستهلكين هدفت هذه الورقة إلى إبراز أهمية المنظومة التشريعية الليبية ودورها التنظيمي مع استعراض تحليلي لآليات الحماية وتكامل الأدوار بين المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني . كما هدفت أيضا إلى بحث سبل تعزيز المنافسة العادلة لضمان الحقوق الاقتصادية مستندة في ذلك إلى تحليل الجهود القائمة لتقديم توصيات عملية تسهم في تطوير الإطار القانوني والرقابي في ليبيا. خلصت الدراسة إلى أن المنظومة التشريعية الليبية رغم تبنيها لسياسة مكافحة الاحتكار، ماتزال تفتقر إلى آليات تنفيذية رادعة، وأظهرت النتائج أن هناك تداخل في الاختصاصات بين الأجهزة الرقابية مما يضعف الحماية الفعلية للمستهلك.

الكلمات المفتاحية: الاحتكار، المنافسة، حماية المستهلك، التشريعات، المكافحة. السوق المحلي. القانون التجاري

Combating Monopoly and Consumer Protection Mechanisms in Libyan Legislation: An Analytical Study in Light of Law No. 23 of 2010

Abubakr Khamees Abdlslam Saad
University of sebha faculty of law sebha_libya
*Corresponding Email: BOBKAR2626@GMILE.COM

Abstract

This study investigates the issue of combating monopoly and consumer protection mechanisms within the Libyan context. Monopoly represents one of the most significant challenges threatening market stability and adversely affecting the national economy and consumer welfare. The research aims to highlight Libyan commercial legislation related to anti-monopoly practices and its role in market regulation. Furthermore, it provides an analytical review of consumer protection mechanisms and the integrated roles of government institutions and civil society organizations in addressing monopolistic behaviors. The study also discusses the necessity of promoting fair competition to ensure consumer rights and achieve economic balance. Based on an analysis of current legal and regulatory efforts, the paper concludes with practical recommendations to enhance the legislative framework and oversight systems in Libya.

Keywords: Monopoly, Commercial Law, Consumer Protection, Competition, Local Market, Council for Competition and Monopoly Prevention

Received 05 April 2026 - Accepted 15 June 2026
DOI: 10.65588/n861qz75
This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International License (CC BY-NC 4.0).

المقدمة

يعد الاحتكار من أبرز التحديات الاقتصادية التي تواجه الأسواق في مختلف الدول، حيث يؤدي إلى التحكم في الأسعار، وتقييد المنافسة، والإضرار بصالح المستهلكين.

وفي ليبيا –كغيرها من الدول– يشكل الاحتكار عائقا أمام تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، مما يستدعي اتخاد تدابير فعالة لمكافحة وضمان حماية حقوق المستهلك.

وفي ظل التغييرات التي شهدها الاقتصاد الليبي خلال السنوات الماضية برزت الحاجة إلى تطوير القوانين والتشريعات المنظمة للأسواق، وتعزيز الرقابة على الأنشطة الاقتصادية لمنع أي ممارسات احتكارية، كما أصبح دور حماية المستهلك محوريا لضمان تحقيق التوازن في الأسواق وحماية الفئات الأضعف من الاستغلال التجاري.

يهدف هذا البحث إلى دراسة جهود مكافحة الاحتكار وآليات حماية المستهلك في ليبيا من خلال استعراض التشريعات القانونية ذات الصلة، وتحليل دور المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني في التصدي لهذه الظاهرة بما يسهم في خلق بيئة اقتصادية تنافسية تعزز العدالة وتدعم حقوق المستهلكين.

أهمية البحث:

أهمية البحث تنبع من كونه يتناول قضية حيوية تؤثر بشكل مباشر على الاقتصاد الوطني وهي قضية الاحتكار وأثره على حماية المستهلك، وذلك على النحو التالي:

1. إبراز تأثير الاحتكار على المستهلك الليبي.
2. تحليل الأوضاع القانونية واكتشاف الثغرات، وتقييم القوانين الحالية ومدى كفايتها في حماية المستهلك.
3. تعزيز وعي المجتمع من مستهلكين وصنّاع قرار بأهميّة مكافحة الاحتكار.
4. المساهمة في الدراسات المستقبلية وذلك عن طريق إثراء المكتبة القانونية من خلال تناول هذه الدراسة .

الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات التي تناولت هذا الجانب، ومن أبرزها دراسة عبد السلام محمد المجبري 2020حول حماية المستهلك في ليبيا ومقارنتها بالقوانين العربية، حيث استفاد هذا البحث من تلك النتائج للبناء عليها في تحليل الثغرات القانونية الحالية.

أهداف البحث:

1. فهم طبيعة الاحتكار وأسبابه في ليبيا.
2. تحديد أثر الاحتكار على المستهلك.
3. تقييم الوضع القانوني والرقابي في ليبيا.
4. اقتراح حلول وسياسات لمكافحة الاحتكار.
5. تعزيز وعي المجتمع بدوره في مكافحة الاحتكار.
6. إثراء البحث العلمي في مجال حماية المستهلك.

إشكالية البحث:

تتمثل إشكالية البحث في مدى تأثير ظاهرة الاحتكار في الأسواق الليبية على حقوق المستهلك، وهل الإجراءات الحالية في ليبيا كافية لمنع هذه الظاهرة وتعمل على حماية حقوق المستهلك؟ وماهي الاستراتيجية المثلى التي يمكن

للمشرع تبنيها لمواجهة هذه التحديات وتحقيق سوق تنافسي يحمي المستهلك الليبي؟

للإجابة على هذه التساؤلات سأقوم باتباع المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي القانوني وفق الخطة التالية:

خطة البحث:

المطلب الأول: مكافحة الاحتكار في ليبيا.

الفرع الأول: مفهوم الاحتكار وأثره على السوق الليبي.

الفرع الثاني: التشريعات والقوانين الليبية المتعلقة بمكافحة الاحتكار.

المطلب الثاني: آليات حماية المستهلك في ليبيا.

الفرع الأول: دور المؤسسات الحكومية في حماية المستهلك.

الفرع الثاني: دور المجتمع المدني في تعزيز حماية المستهلك.

المطلب الأول: مكافحة الاحتكار في ليبيا

لدراسة موضوع مكافحة الاحتكار في ليبيا لابد لنا من بيان مفهوم الاحتكار وأشكاله (فرع أول)

ثم بيان التشريعات والقوانين الليبية المتعلقة بمكافحة الاحتكار (فرع ثان)

الفرع الأول: مفهوم الاحتكار وأثره على السوق الليبي

أولا: تعريف الاحتكار وأشكاله:

الاحتكار هو هيمنة شخص أو شركة أو مجموعة من الشركات على إنتاج أو بيع سلعة أو خدمة معينة دون منافسة حقيقية مما يؤدي إلى التحكم في الأسعار والكميات المعروضة.

أي هي سيطرة أشخاص أو أموال على منتج معين سواء كان خدمي أو استهلاكي وحبسه لغرض المضاربة بسعره.

ويمكن تقسيم الاحتكار إلى أنواع متعددة بناء على أسس مختلفة، نستعرضها تباعا:

1-الاحتكار التام:

هو الشكل النقي للاحتكار، حيث يتحكم منتج أو بائع واحد بالسوق كامل لسلعة أو خدمة معينة دون وجود أي منافس بحيث يمتلك المحتكر القدرة الكاملة على تحديد الأسعار(Qandil, 2019، ص. 145).

2-احتكار القلة:

يحدث هذا النوع عندما تكون هناك مجموعة صغيرة من الشركات تسيطر على السوق وتعمل فيما بينها بأسلوب تنافسي أو شبه تعاوني، على سبيل المثال (سوق السيارات في بعض الدول قد تسيطر عليه شركات رئيسية(Al-Shafie, 2020، ص. 27).

3-الاحتكار الطبيعي:

يظهر عندما يتطلب إنتاج السلعة أو الخدمة تكاليف باهظة الثمن تجعل من غير الاقتصادي دخول شركات جديدة، عادة ما ينشأ هذا النوع في الصناعات التي تتطلب استثمارات كبيرة مثل (الكهرباء أو المياه) (Qandil, 2019، ص. 146).

4-الاحتكار الحكومي:

يحدث هذا النوع عندما تتولى الحكومة السيطرة على إنتاج أو تقديم سلعة أو خدمة معينة كوسيلة لضمان توفيرها لجميع المواطنين، مثال ذلك (البريد أو السكك الحديدية) ،(Al-Shafie, 2020، ص. 88).

5-الاحتكار الجزئي:

يحدث عندما يكون هناك عدد قليل جدا من المنافسين ولكن أحدهم يسيطر على الحصة الأكبر في السوق مما يمنحه تأثيرا قويا على الأسعار، (Zaki, 2018، ص. 110).

6-الاحتكار المصطنع:

يتم تشكيله عندما تتعمد بعض الشركات التحكم في العرض من خلال تقييد الإنتاج أو رفع الأسعار بطريقة اصطناعية لتحقيق أرباح أعلى.

من الملاحظ عند استقراء أنواع الاحتكار هو أن المشرع أجاز الاحتكار ووضع له ضوابط معينه، حيث جرم كذلك الاحتكار المصطنع، بينما أجاز الأنواع الأخرى وفق ضوابط معينة سنراها في المطلب الثاني(Abdullah، ص. 205).

ثانيا: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للاحتكار في السوق الليبي:

يؤدي الاحتكار في السوق الليبي إلى آثار اقتصادية واجتماعية سلبية متعددة منها:

أ-الآثار الاقتصادية:

1. ارتفاع الأسعار، حيث يؤدي غياب المنافسة إلى تحكم المحتكرين في الأسعار مما يزيد من تكلفة السلع والخدمات على المستهلكين(Zaki, 2018، ص. 110).
2. تدني الجودة، بسبب انعدام المنافسة قد لا يهتم المحتكرون بتحسين جودة المنتجات أو الخدمات المقدمة للمستهلكين(Abdullah، ص. 205؛ Qandil, 2019، ص. 146؛ Al-Shafie, 2020، ص. 88).
3. تقييد الابتكار، حيث يقلل الاحتكار من الدافع لدى الشركات لتطوير المنتجات أو الخدمات الجديدة مما يعيق النمو الاقتصادي.

ب-الآثار الاجتماعية:

1. زيادة ارتفاع الأسعار يؤدي إلى العبء المالي على الأسر ذات الدخل المحدود، مما يوسع الفجوة بين الطبقات الاجتماعية(LCC, n.d.).
2. تأثير سلبي على رفاهية المستهلك، حيث يؤدي الاحتكار إلى تقليل الخيارات المتاحة للمستهلكين مما يؤثر سلبا على رضاهم ورفاهيتهم (LCC, n.d.).

الفرع الثاني

التشريعات والقوانين الليبية المتعلقة بمكافحة الاحتكار

وهي جملة القوانين التي سنَها المشرع الليبي، حيت تهدف إجمالا إلى حماية المستهلك وسيتم تناولها تباعا.

ولضمان التغطية الصحيحة لهذا الفرع سأتناول القوانين الليبية المنظمة للسوق ومنع الاحتكار(أولا)ثم دور السلطات الرقابية في تطبيق القوانين ومواجهة المحتكرين(ثانيا)

أولا: التشريعات والقوانين:

1- قانون 23 لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري:

حيث تناول هذا القانون فصلا خاصا (الفصل الحادي عشر) وهي من المواد 1282-1307، حيث تناول الأهداف في المادة (1282)"يتناول هذا الباب تحديد الأحكام المطبقة على حرية الأسعار، والحد من الاحتكار تنظيم المنافسة

التجارية وتحديد قواعد حمايتها ....." (قانون رقم 23 لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري، المادة 1282).

كذلك جاءت المادة (1285) وبينت الأعمال التي تعتبر مخلّة بالمنافسة:

أ- الاتفاقات أو الأعمال التي تهدف أو تؤدي إلى تحديد أسعار السلع والخدمات، أو تمثل مساسا بقواعد العرض والطلب سواء برفع الأسعار أو خفضها (قانون رقم 23 لسنة 2010، المادة 1285).

ب- منع أو عرقلة مزاولة النشاط التجاري داخل السوق للحد من دخول مزاولين آخرين أو إخراجهم منه.

وجاءت المادة (1287) من ذات القانون لتبين لنا الهيمنة في السوق؛ حيث يعتبر في مركز المهيمن أي مشروع تجاري يستأثر بحصة في السوق تتجاوز 30%.

وحظرت المادة (1288) الأعمال والممارسات المعززة للهيمنة.

ثم جاءت المادة (1300) وما بعدها لتنشئ مجلس المنافسة وحماية المستهلك.

أ-1-تعقيب في نص المادة 1290 من القانون 2010/23:

جاء في المادة المذكورة "يعرض الأمين المختص على مجلس المنافسة كل مشروع تركيز المشروعات التجارية من شأنه أن يحسن المنافسة ولا سيما يخلق أو تعزيز ومنع مسيطر ومهيمن على السوق".

توضح هذه المادة الشروط التي يمكن بموجبها منح إعفاءات من بعض القيود المفروضة على الممارسات التجارية، إذا كانت تلك الممارسات تسهم في تحسين الإنتاج أو التوزيع أو تعزيز التقدم التكنولوجي.

من الملاحظ غموض في نص المادة حيث تركت للتفسير الواسع ممَا قد يؤدي إلى استغلالها من الشركات الكبرى لتبرير الممارسات الاحتكارية قانون رقم 23 لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري، الصادر بتاريخ 2010/01/28، مؤتمر الشعب العام. منشور في مدونة التشريعات لسنة 2010، العدد السنة العاشرة. (المواد 1282، 1285، 1300).

حيث كان من المفترض تحديد الغرض من الإعفاء بوضوح، ووضع شروط الإعفاء بتفصيل أكثر يقدَم لمجلس المنافسة، وتحديد مدة الإعفاء وآليات مراجعته وضمان حماية المنافسة والمستهلك.

حيث يتعين على المشرع الليبي تحديد شروط الإعفاء الواردة في المادة1290بشكل حصري ودقيق مع وضع سقف زمني محدد للإعفاء لضمان عدم استغلاله من قبل الشركات الكبرى لتعزيز هيمنتها بشكل دائم

ب-1-تعقيب في الفصل الحادي عشر من القانون 2010/23:

عند استقراء نصوص المواد في الفصل المذكور المواد (1282-1307) نلاحظ ضعف في التنفيذ والرقابة حيث يوجد نقص وقصور في هذه الآليات بسبب ضعف المؤسسات التنظيمية، مثل: مجلس المنافسة.

كذلك التركيز على الإطار القانوني دون التركيز على البنية التحتية الاقتصادية، مثل: القوانين المنظمة للاستثمار والتجارة ماتزال بحاجة إلى تحسين لدعم بيئة تنافسية.

وبالنظر إلى الممارسات الاحتكارية في السوق الليبي، نجد أن النصوص القانونية تظل ساكنة ما لم تفعل بآليات ضبط واضحة، حيث يلاحظ قصور في تحديد مفهوم (الوضع المهيمن)بدقة، مما يفتح بابا للتأويلات التي قد تضر بمصالح المستهلك النهائي.

2-القانون رقم 7 لسنة 2023:

وهو قانون صدر عن مجلس النواب الليبي بتعديل بعض أحكام القانون رقم 2010/23 حيث نص على إنشاء

"مجلس المنافسة ومنع الاحتكار" كمؤسسة ذات شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة، مهمتها الرقابة على النشاط الاقتصادي الخاص والإنتاجي والخدمي لضمان تحقق شروط المنافسة وحماية المستهلك(قانون رقم 7 لسنة 2023).

3-قرار مجلس الوزراء رقم 632لسنة 2021:

يتعلق بتشكيل مجلس المنافسة حيث يهدف إلى تعزيز المنافسة ومنع الاحتكار في السوق الليبي(قرار مجلس الوزراء رقم 632 لسنة 2021).

4-قرار وزارة الاقتصاد والتجارة رقم 539 لسنة 2022:

يتضمن اعتماد النظام الداخلي لمجلس المنافسة ويوضح الهيكل التنظيمي وآليات عمل المجلس قرار وزارة الاقتصاد والتجارة رقم 539 لسنة 2022).

5-قرار رقم 75 لسنة 2022 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لمجلس المنافسة:

حيث يحدد هذا القرار اللوائح التنفيذية التي تنظم عمل مجلس المنافسة وتوضح الإجراءات والتدابير المتبعة لتحقيق أهدافه (قرار رقم 75 لسنة 2022).

هذه مجمل التشريعات التي تناولها المشرع الليبي والتي تهدف إلى تعزيز المنافسة العادلة ومنع الممارسات الاحتكارية التي قد تضر بالاقتصاد الوطني والمستهلكين.

وبعد استعراضنا لهذه القوانين يبقى لنا أن نبين الآلية المتبعة لتطبيقها وكيف يمكن كفالة هذه الآلية لضمان حماية المستهلك، وما هو دور المنظمات المحلية والمؤسسات الحكومية في تعزيز حماية المستهلك؟ هذا ما سأتناوله في المطلب الثاني.

المطلب الثاني

آليات حماية المستهلك في ليبيا

هناك عدة آليات لحماية المستهلك الليبي سواء كانت حكومية (فرع أول)، أو كمجتمع مدني (فرع ثان).

الفرع الأول: دور المؤسسات الحكومية في حماية المستهلك [1]

تؤدي المؤسسات الحكومية في ليبيا دورا محوريا في حماية المستهلكين وضمان حقوقهم من خلال سن القوانين وتنفيذها، وتوفير آليات للرقابة والمحاسبة، وتقديم الخدمات التوعوية، وفيما يلي دور هذه المؤسسات في ليبيا نتناوله على النحو الآتي:

أولا: وزارة الاقتصاد والتجارة:

وتختص بالآتي:

1-تنظيم السوق ومراقبة الأسواق المحلية لضمان استقرار الأسعار ومنع التلاعب بها.

2-مكافحة الغش التجاري وذلك بتنفيذ حملات تفتيشية للكشف عن المنتجات غير المطابقة للمواصفات أو المزورة.

3-تنظيم التجارة بحيث تضع الوزارة الأنظمة الخاصة بالتراخيص التجارية والضوابط اللازمة للتأكد من جودة المنتجات والخدمات المقدمة للمستهلك.

4-استقبال الشكاوى من المستهلكين والتحقق منها في حالة وجود مخالفات يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.

1() انظر في هذا الموضوع، الباحث عبد السلام محمد المجبري، حماية المستهلك في التشريعات الليبية مقارنة مع القوانين العربية، مجلة العلوم القانونية، جامعة بنغازي، 2020.

ثانيا: المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية:

وتكون اختصاصاته كالتالي:

1-يضع المركز المعايير القياسية للمنتجات المحلية والمستوردة التي تشمل الجودة والسلامة (Al-Majbari, 2020)..

2-يشرف المركز على التأكد من مطابقة المنتجات للمواصفات والمعايير القياسية عبر إجراء فحوصات واختبارات للمنتجات (Al-Majbari, 2020; LNCSM, n.d.).

3-إصدار شهادات الجودة بحيث يمنح المركز المنتجات التي تتماشى مع المعايير القياسية شهادة الجودة لضمان أنها آمنة للاستهلاك.

ثالثا: هيئة الرقابة على الأغذية والأدوية:

وتكون الهيئة مسؤولة عن فحص المنتجات الغذائية والأدوية والتأكد من سلامتها للاستهلاك البشري، كذلك تعمل الهيئة على منع دخول المنتجات المغشوشة أو غير المطابقة للمعايير الصحية إلى السوق، بالإضافة إلى القيام بحملات تفتيشية على الأسواق.

رابعا: مجلس المنافسة ومنع الاحتكار:

يختص المجلس بالاختصاصات الآتية:

1-مراقبة السوق ومنع أي ممارسات احتكارية من قبل الشركات أو الأفراد التي قد تضر بالمستهلك من خلال رفع الأسعار بشكل غير عادل أو تقييد المنافسة(Al-Sadiq, A. M. 2018).

2-فرض القوانين بحيث يفرض المجلس العقوبات على الشركات المخالفة التي تضر بمصلحة المستهلك عبر ممارسات احتكارية أو احتكار السلع.

خامسا: وزارة الصحة:

1-تشرف الوزارة على صحة المنتجات المقدمة للمستهلكين، بما في ذلك الأدوية للتأكد من سلامتها.

2-تعمل الوزارة على زيادة وعي المستهلكين حول الأضرار المحتملة للمنتجات المغشوشة أو غير المطابقة للمعايير.

سادسا: جهاز الحرس البلدي:

يسهم هذا الجهاز في حماية المستهلك بالآليات التالية:

1-الرقابة الميدانية وذلك بمراقبة المحال التجارية والأسواق الشعبية لضمان التزامها بالمعايير واللوائح الصحية.

2-اتخاذ الإجراءات ضد المخالفين وذلك بإغلاق المحال أو مصادرة السلع غير المطابقة.

سابعا: دور الإعلام في حماية المستهلك:

1-تقوم وسائل الإعلام الحكومية بنشر حملات توعوية للمستهلكين حول حقوقهم وكيفية التعرف على المنتجات المغشوشة.

2-تسهم وسائل الإعلام في كشف الممارسات التجارية غير العادلة مما يسهم في الضغط على الجهات المعنية لتطبيق القوانين.

تلك هي الأدوار التي تقوم بها المؤسسات الحكومية لحماية المستهلك، ويساعدها في ذلك المجتمع المدني وهذا ما سأتناوله في الفرع الثاني.

الفرع الثاني

دور المجتمع المدني في تعزيز حماية المستهلك

دور المجتمع المدني في حماية المستهلك في ليبيا يعد من العناصر المكملة للأدوار الحكومية، حيث يمكن أن يسهم بشكل كبير في تعزيز حقوق المستهلكين ورفع الوعي، ومراقبة السواق من خلال التنسيق مع الجهات الحكومية وتوفير الدعم للمستهلكين.

وفيما يلي توضيح لدور المجتمع المدني في هذا المجال:

أولا: التوعية والتثقيف:

1- تعزيز الوعي الحقوقي للمستهلك حيث ينظم المجتمع المدني حملات توعوية للمستهلكين يبين فيها حقوقهم وكذلك رفع الشكاوي والمخالفات (Al-Majbari, 2020; Al-Sadiq, 2018a).

2- تقدم منظمات المجتمع المدني برامج تدريبية لزيادة الوعي لدى المستهلكين.

3- تقوم المنظمات غير الحكومية بنشر محتوى توعوي من خلال وسائل الإعلام.

ثانيا: تمثيل المستهلكين وحماية مصالحهم:

1-تؤدي المنظمات غير الحكومية دورا في نقل شكاوى المستهلكين والعمل كحلقة وصل بين الحكومة والمستهلكين.

2-المشاركة في صياغة القوانين عن طريق تقديم المقترحات لضمان تنفيد آليات حماية المستهلك للجهات المختصة.

ثالثا: تقديم الاستشارات والمساعدة القانونية:

1-تقدم بعض المنظمات غير الحكومية خدمات استشارية مجانية أو مدفوعة للمستهلكين الذين يواجهون مشاكل قانونية مع المنتجات المعيبة.

2-في بعض الحالات تدير المنظمات حملات قانونية للدفاع عن حقوق المستهلكين ضد الشركات الكبرى.

رابعا: الرقابة على الأسواق:

1-مراقبة جودة المنتجات والخدمات من خلال فحص عيِنات من السلع والتأكد من مطابقتها للمعايير.

2-إعداد تقارير حول الممارسات السلبية وذلك عن ممارسات الشركات التي تتلاعب بالأسواق وتضر بالمستهلكين.

إن تكاثف الجهود بين المجتمع المدني والمستهلك والمؤسسات الحكومية يسهم في بناء اقتصاد قوي في ليبيا ويحقق الغاية المرجوة من هذه القوانين التي تسعى في مجملها لحماية المستهلك في ليبيا.

الخاتمة:

يعد موضوع حماية المستهلك من المواضيع القضايا المحورية التي تسهم في تحقيق التوازن بين مصالح المستهلكين ومصالح المنتجين، كما له دور كبير في دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وخلصنا في نهاية هذا البحث إلى:

1-عدم كفاية النصوص القانونية الحالية لمواجهة صور الاحتكار الحديثة.

2-ضعف الوعي القانوني لدى المستهلك الليبي بوسائل الحماية المتاحة له.

3-الحاجة الملحة لإنشاء مجلس مستقل للمنافسة يمتلك صلاحيات قضائية وإدارية واسعة.

التوصيات:

هذه جملة التوصيات التي توصل إليها الباحث والتي يرى أنها تسهم علاوة على ما تم دراسته في هذا البحث والتي تعزز حماية المستهلك في ليبيا ويمكن إجمالها حصرا في:

1. مراجعة وتحديث القوانين الخاصة بحماية المستهلك، وتفعيل الرقابة على الأسواق.
2. تمكين منظمات حماية المستهلك من أداء دورها من خلال توفير الدعم المالي والقانوني.
3. تشجيع المنظمات غير الحكومية على إطلاق حملات توعية بحقوق المستهلك.
4. دعم جهاز مجلس المنافسة ومنع الاحتكار وزيادة صلاحياته الوقائية والضبطية.
5. إدراج مفاهيم حماية المستهلك ضمن البرامج والمناهج الدراسية
6. تنظيم ورش عمل وندوات توعوية حول حماية المستهلك.
7. تخطيط وتنظيم مؤتمرات دولية ومحلية حول هذا الموضوع للاستفادة من التجارب الدولية.
8. تزويد الجهات الرقابية بالأدوات والتقنيات الحديثة للكشف عن الممارسات غير القانونية.
9. إنشاء مختبرات معتمدة لاختبار جودة المنتجات المتداولة في السوق الليبي.

المراجع:

أولا :القوانين واللوائح:

1- قانون 23 لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري الصادر 2010/01/28، مؤتمر الشعب العام، منشور في مدونة التشريعات لسنة 2010، السنة العاشرة.
2- قرار مجلس الوزراء الصادر 21/نوفمبر/2021م
3- قرار مجلس الوزراء الصادر 16/يونيو/2022م
4- قرار وزارة الاقتصاد الصادر 2/فبراير/2022م

ثانيا: الكتب:

1- الشافعي، أحمد، مبادئ الاقتصاد العام، مكتبة الأنجلو المصرية، طبعة2020، صفحة 27.
2- المجبري، عبد السلام محمد، حماية المستهلك في التشريعات الليبية مقارنة مع القوانين العربية، مجلة العلوم القانونية، جامعة بنغازي، 2020.
3- زكي, محمد، مفاهيم السوق والاحتكار، دار النهضة العربية، طبعة2018، القاهرة.
4- قنديل، عبد الكريم، أسس الاقتصاد الجزئي، الطبعة الأولى، 2019، دار الفكر العربي، القاهرة.
5- يوسف, يوسف عبد الله، التحليل الاقتصادي والسياسات التجارية، مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن.

ثالثا: المواقع:

6- WW.LCC.GOV.LYمجلس المنافسة ومنع الاحتكار، تاريخ الدخول 18-1-2025، الساعة 3:48صباحا توقيت ليبيا
7- 1112www.lawsociety.ly
8- www.lncsm.org.ly الموقع الرسمي للمركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية.